

## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٥٦ لسنة ٢٠١٤

**رئيس مجلس الوزراء**

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ولائحته التنفيذية :

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية :

وعلى قرار محافظ المنوفية رقم ٤٧٥ لسنة ٢٠١٤ :

وعلى طلب محافظ المنوفية :

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية :

**قرر :**

**(المادة الأولى)**

يتم تخصيص قطعة أرض أملاك دولة بمساحة ١٩ قيراطاً وسهماين بالقطعة رقم ٦٠٦ من ١٠٩ ، ٣٥٤ من ١٢٧ بحوض الطويلة/ ١١ - بناحية سروهيت - مركز منوف محافظة المنوفية ، تبرع المواطن / عفيفي محمود العتابى للهيئة العامة للأبنية التعليمية لإقامة مدرسة ثانوية عليها باسم السيد المستشار / عدلى منصور ، الصادر بقبول التبرع بها قرار محافظ المنوفية رقم ٤٧٥ لسنة ٢٠١٤ ، وحدودها كالتالى :

الحد البحري : طريق المدرسة الإعدادى (مدخل القرية) .

الحد القبلي : محدة (فاصل حد) .

الحد الشرقي : مبنى وبعضه أرض زراعية ملك المواطن / جلال فارس سبع .

الحد الغربى : جار زهدى محمد أمين أبو أحمد .

**(المادة الثانية)**

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢٧ شوال سنة ١٤٣٥ هـ

(الموافق ٢٣ أغسطس سنة ٢٠١٤ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / إبراهيم محلب